

المفعل والخفي وهو من قطع التشابه وبقي ذكره والعين
والجيب بالياء الموصدة وهو من قطع ذكره وبقيت تشابه
والشبح والهمزة والكسرة بفتح النون أشهر من كسرها
وهو المشتهر بالنساء وهو ذلك الإباحي ويلحق بذلك الخفي
لكنه مع النساء كالرجل وعكسه كما صرح به في الروضة
وإصلاها والمراهق ويخرج المسوخ لأنه الأجانب كما لم يلحق
وغير المراهق **قوله** أي المرأة أي ولو غير مشتهرة لكبر
لا يصغر لأنها لم تدخل في لفظ المرأة **قوله** سبعة أصناف
بتقديم المهلة على الموصدة **قوله** أي اجنبية أي حرة
أو مفضلة وهي من أجل وطئها بعقد نكاح أو ملك في حرة لأنه
وان حرم لغاها من نحو كزورت أو هلم أو غيره ذلك فالمراد بها
غير المحرم ولو أمته وشمل بدنها ووجهها وحضنها وشعرها
وظفرها وإن انفصل أو تزوجها بعد الفصال **قوله** صغير
جاء بزي ولو من عبود قرآنه من مرأة لأنه جبال فنظ
نلا يحرم وإن لم ينف فتنة ولا شهوة تحريم نظر إلى المرأة
حرام في يوم عيناها يوم القيامة بمسأله من تار ونظر
المرأة إلى الأجنبي كعكسه **قوله** جاز أي النظر إلى الأوجه
خاصة **قوله** أي وجهه أي غير المعتدق عن شبهة
من العيون والأفهام كما يحايض ونظرها إلى وجهها كعكسه
نعم

لغوا منها من نظرها له امتنع عليها بخلاف عكسه **قوله**
وأنته أي إن جعل الاستتار له بها أو أنه فخور مزوجبة ومشتزلة
ومكاتبية ومرندة ووثنية ومحرر ولو من رضاع أو مصاهرة
تمى معه كالمحرم ونظرها إلى سببها كعكسه **قوله** إن ينظر الخ
خروج بالنظر المس فلا خلاف في حله ولو الفرج **قوله** من كل منهما
أي في الحياة والتمان **قوله** أي ما عدا الفرج منهما أي قبلا أو دبرا
وهو كذا قال الإمام بخلاف الثلثة ذكورها المرأة من غير الإباح انتهى
أقول وهو ظاهر خلافا للدارمي ومن تبعه **قوله** والأصح يجوز
النظر إليه أي الفرج **قوله** لأن مع الكراهة أخر هو المعتمد
ونظر داخل الفرج أشد كراهة بل قيل أنه يورث العمى الناظر
أوجب ولده أو في ثلثه قال شيخنا وقد ورد في ذلك
حديث ضعيف أو موضوع أو منكر أو باطل أو معضل
أو حس فراجع **قوله** أي ذوات أي صاحب باضافتها
مع إضافة البيان أو العمى إلى الفرج أو معنى أيدان وجنب
فلا اشكال في الإضافة فتأمل **قوله** محارمه أي ولو ملكوة
له كما مر **قوله** أو أمته المزوجة الخ قد تقدمت هذه
مع الحرف وبحال الجواز إذ أمته شهوة وصحة أكل ما قبل الجواز النظر
إليه ونظر المرافق إلى محرمها كعكسه **قوله** فيما عدا
سائر السد والركبة خرجت السنن والركبة فلا يحرم نظرها
قوله فيجوز أي بل سنى ولو شهوة وله تكويده مرارا كما دام